تيار الحكمة الوطني والمعايير الدولية للحكم الصالح

د.محمد عامر حسن

AL–HIKMA National Movement and International Criteria of Good Governance

Abstract

This research, entitled (Al-Hikma National Movement and International Criteria of Good Governance), concludes in its assertion that good governance is a goal that no political system can fully reach as far as it can be approached, and this approach is measured by touching some or more of some of the criteria adopted by the programs and activities of the political system and its institutions, including the programs and activities of political parties as part of the political system. Accordingly, Al-Hikma National Movement, if not in the depth of the circle of international criteria of good governance, it is among the most important Iraqi political organizations close to these standards.

Keywords:

المقدمة

كيما يصبح الحكم الصالح جزءًا من الوعي العالمي لا بُدَّ من وضع معايير دولية ، وإن المعايير الدولية لا تولد فجأة، ولا تُفرض بالقوة، ولا تُصنع بعفوية وارتجال، بل تتشكل عبر مسار طويل يبدأ بتأملات عقول ثم دعوات أفراد ومطالبات حشود وتأسيس أُطر تنظيمية وطنية وإقليميّة ودولية لتستقر تلك المعايير في مواثيق وعهود دولية، كما حصل مع المعايير الدولية المتصلة بالأمن والسلم الدوليين وبحقوق الإنسان وبالتنمية المستدامة والقانون الدولي الإنساني ومكافحة الإرهاب والعنف وإعمام ثقافة التسامح والمصالحة والعدالة الانتقالية والتعايش ما بين الأديان ....إخ من المعايير التي استقرت لتصبح جزءًا من التشريعات الوطنية بما في ذلك الدساتير.

وبقدر تعلق الأمر بالحكم الصالح والمعايير الدولية هناك إشكاليّة تتصل بفك الاشتباك مابين الوطني (حكم صالح) والعابر للوطني (المعايير الدولية) والتي انبثقت عنها اشتباكات وجدليات حول الخصوصية والعالمية والقوانين الوطنية والقانون الدولي. بكل الأحوال فإن البوصلة في عالمنا المعاش تتجه نحو تداخل واستحضار ، إن لم نقل تغليب ، الدولي على الوطني بعد أن أصبح عالمنا المعاصر عالم الاعتمادية المتبادلة والتواصل بفعل سرعة تعولم كل من قيم وممارسات الخير والشر معًا . ومن هنا فإن الضرورة الملجئة لتبني المعايير الدولية بما في ذلك مجال الحكم الصالح تتأتى من التعامل مع مغزى الحكم الصالح الأخلاقي الفلسفي ثم القانوني الدولي(1) . فهذه المعايير لا تخرج ولا تتعارض مع العقائد والأخلاق والقواعد القانونية لحقوق الإنسان وللشعوب ، الأمر الذي يعزز عدم التردد في اللجوء إليها وتبنيها بقناعة من قبل الشعوب وباضطرار من قبل الحكام (2) .

ورغم تصاعد دور المنظمات الدولية وانتشار ثقافة المقبولية لأفكار وقيم وممارسات معولمة لا بُدَّ من الإشارة إلى أن محاولة تعميم فكرة الحكم الصالح عبر استخدام معايير دولية موحدة قد تحمل بعض التعسف الذي ينتج عن عدم احترام الخصوصيات الثقافية والفوارق في مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بين المجتمعات والدول ، لذلك يجب تكيف معايير الحكم الصالح الدولية مع حال البلد أو المناطق ، حيث تختلف الأولويّات حسب تأريخ هذه البلدان وتراثها وثقافتها ومستوى تطورها . وهذا الأمر ضروري للانتقال من مرحلة المفهوم النظري إلى ابتكار الآليات العملية التطبيقية التي تسمح تدريجيًا بتطوير الإدارة والحكم وترفع من مستويات المحاسبة والمساءلة والمشاركة والشفافية. إذن للمعايير الدولية هدف يتمثل

بتحقيق الحكم الصالح ، والهدف ضرورة تقتضي تبني معايير يتم اللجوء إليها والاسترشاد بها لقياس مدى اقتراب النظام السياسي أو ابتعاده عن الحكم الصالح (3).

ونظرًا لأهمية المنظمات الدولية ودورها في التأثير على السياسات الكلية للدول في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ومن ثم السياسية ، فإنه لمن الضروري التعرف على معايير هذه المنظمات الخاصة بمفهوم الحكم الصالح والحوكمة(4) ، فهنالك معايير قدمها البنك الدولي وأخرى قدمتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية كما أن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة قدم هو الآخر معايير للحكم الصالح ومؤسسات دولية (مجلس الاتحاد البرلماني الدولي، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، منظمة مراسلون بلا حدود، منظمة بيت الحرية ، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، صندوق النقد الدولي ، ومنظمة الأمن والتعاون في أوربا) ، جميعها أبدت اهتمامًا كبيرًا بموضوع الحكم الصالح ، حيث وضعت مؤشرات مختلفة لقياس صلاحية الحكم في كل أنحاء العالم ، ويتم الإعلان سنويًا عن صدور تقارير عن مؤسسات دولية للمقارنة بين الدول أو لترتيبها وفقًا للمؤشرات التي تعتمدها في هذا الصدد (5) ، مع التذكير بأن هذه المعايير لم تتم صياغتها من طرف دولي واحد إنما تعددت الأطراف الدولية في صياغتها واختلفت في تعدادها ، عليه فإن المعايير التي سنعتمدها تدرجت لتنتهي إلى اعتمادنا معايير البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP) .

معايير البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP) للحكم الصالح

يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحكم الصالح على أنه "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة في كافة مستوياتها"(6) ، وبالتالي فإن مفهوم الحكم الصالح برأي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يشمل ثلاثة جوانب، هي(7) :

أولًا : الجانب السياسي : عمليات صناعة القرارات وتنفيذ سياسات الدول وكيفية اختيار الحكومات بشقيها التنفيذي والتشريعي ومراقبة أفعالها وتغييرها إن لزم.

ثانيًا: الجانب الاقتصادي : عمليات صنع القرارات التي تؤثر مباشرة في مستوى ومكونات النشاطات الاقتصادية في بلد ما ، فالجانب الاقتصادي يُعنى بهيكلية السوق ومستوى الدخل وتوزيعه ، والتشريعات النقدية والمالية ، وقوانين العقود ، والشفافية ، وحماية البيئة ، والسياسات الاقتصادية وكيفية تنفيذها.

ثالثًا : الجانب الإداري : كيفية تنفيذ السياسات في شقيها السياسي والاقتصادي من قبل القطاع العام ، كاستحصال الضرائب ، والتفتيش ، والترخيص ، والحفاظ على الأمن ، وتقديم الخدمات للمواطنين بسرعة وكفاءة وفعالية.

وطبقا لتقرير البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة فإن الحكم الصالح يقوم علـــى تسعة معايير للحكم، هي(8) :

1. المشاركة : حق المرأة والرجل بالتصويت وإبداء الرأي مباشرة أو عبر المجالس التمثيلية المنتخبة ديمقراطيًا بالبرامج والسياسات والقرارات ، وتتطلب تلك المشاركة توافر القوانين التي تضمن حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب وحرية التعبير والانتخاب والحريات العامة بصفة إجمالية ضمانًا لمشاركة المواطنين الفعالة ولترسيخ الشرعية السياسية. فضلًا عن إعطاء فرصة للمواطنين كي يشاركوا بشكل مباشر في عملية صنع القرارات التشريعية والتنفيذية والإدارية ، وذلك بهدف إصلاح العلاقات المتردية بين الدولة والمجتمع ، ومن أجل زيادة الثقة فـي الحكومة وتعزيز شرعيتها (9).
2. حكم القانون : يتعين أن تتسم الأُطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز ، وينطبق ذلك بوجه خاص على القوانين الحامية لحقوق الإنسان. إذ إن حكم القانون وسيادته هو أحد مبادىء الحوكمة الذي يعتبر جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات العامة والخاصة بما في ذلك الدولة

ذاتها مسؤولين أمام القوانين التي تصدر علنًا، وتطبق على أساس مبدأ المساواة ، ويجري التقاضي بها على نحو مستقل ، وتكون متسقة مع المبادىء والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، وهي تستلزم بالإضافة إلى ذلك وضع التدابير اللازمة لضمان الامتثال لمبادىء سيادة القانون والمساواة والمسؤولية أمام القانون والعدالة في تطبيق القانون ، والفصل بين السلطات والمشاركة في عملية صنع القرار واليقين القانوني وتجنب التعسف ووجود شفافية إجرائية وقانونية (10).

3. الشفافية : تقوم الشفافية على التدفق الحر للمعلومات ، وعلى أن تنفتح المؤسسات والعمليات المجتمعية مباشرة للمهتمين بها ، وأن تتاح المعلومات الكافية لتفهمها ومراقبتها. والشفافية هي إحدى المصطلحات الحديثة التي استخدمتها الجهات المعنية بمكافحة الفساد في العالم ، معبرة عن ضرورة اطلاع الجمهور على منهج السياسات العامة وكيفية إدارة الدولة من قبل القائمين عليها من رؤساء دول وحكومات ووزراء وكافة المعنيين في مؤسسات الدول ، بغية الحد من السياسات غير المعلنة التي تتسم بالغموض وعدم مشاركة الجمهور فيها بشكل واضح. لذلك فإن الشفافية هي (آلية الكشف والإعلان من جانب الدولة عن أنشطتها كافة في التخطيط والتنفيذ ، لأنها حق من حقوق المواطن الأساسية ، فمن حق المواطن أن يحصل على معلومات كافية ووافية حول المعاملات والإجراءات المرتبطة بمصالحه ، وهو ما أكدته المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ضمن المقرر الخاص بلجنة حقوق الإنسان والتي نصّت على "أن حق طلب المعلومات والحصول عليها وبثها يفرض على الدولة وجوب تأمين الوصول إلى المعلومات" . وتبعًا لأهمية ذلك رأي غالبية المهتمين بهذا الشأن أن تعزيز الشفافية تمثل ضرورة وطنية داخلية من أجل إعطاء الأجيال الناشئة أملًا في المشاركة لتحقيق مستقبل أفضل ، لذلك لا بُدَّ من الالتقاء والدعم والمساندة لجهود الهيئات والمنظمات الدولية لخلق أنظمة ذات حكم صالح (11) .

4. الاستجابة : أي قدرة المؤسسات على خدمة المجتمع بالاستجابة السريعة لمطالبه واحتياجاته . فالاستجابة تمثل معيارًا إنسانيًا عندما تكون (مناسبة وملائمة ، تتم في التوقيت المناسب ، مبنية على أسس التواصل والمشاركة ، منسقة ومكملة ، بعيدة عن التحيز ، مستقلة ، محايدة وتتكيف مع الظرف والأزمة "حاجة المجتمع") ، حيث يكون ذلك أحد السمات الأساسية التي تتصف

بها البرامج والخطط الموضوعة لخدمة المواطنين من كافة الفئات والطبقات الاجتماعية ، وهي بذلك ستعزز القدرات المحلية وتتجنب الآثار السلبية(12).

5. التوافق : القدرة على التوسط والتحكيم بين المصالح المختلفة وأحيانًا المتضاربة (Distributive Capability) من اجل الوصول إلى إجماع واسع حول المصلحة العامة والسياسات العامة ، وهذا ما أشار إليه (ألموند) بمصطلح القدرة التوزيعية كسمة من سمات النظام السياسي. وتقوم التوافقية على فكرة جوهرية وهي أن الميول الصراعية المتأصلة في بنية المجتمع التعددي تقابلها ميول تعاونية أو تصالحية على مستوى زعماء المجموعات المكونة له ، ومن شأن السلوك التعاوني النخبوي كبح جماح العنف على الصعيد القاعدي ومن ثم تحقيق الاستقرار السياسي ، إن بلوغ التوافق السياسي في أي مجتمع كأحد قيم أو مبادىء الحكم الصالح يعتمد على جملة من المبادىء السلوكية والأخلاقية والاجتماعية والإرادة السياسية الحقيقية ، التي تضمن التقارب في المواقف والتطلعات وترسخ قيم المواطنة ، وتضعف دوافع العدوان والإقصاء والتهميش ، ومنها (تكريس ثقافة التسامح ، والاعتراف بالآخر، والتمسك بالوحدة الوطنية(13).

6. المساواة : تتاح لجميع النساء والرجال الفرص لتحسين رفاههم وحمايته. وقد تحدث الفيلسوف السياسي الإنكليزي (جون رولز) عن المساواة بوصفها سمة من السمات الخاصة للكائنات البشرية استنادًا إلى مايتوجب معاملتهم به طبقًا لمبادىء العدالة ، فالمساواة تعني تخصيص الحقوق الأساسية المتساوية على جميع الأشخاص ، حيث إن الحد الأدنى من القدرة على الإحساس بالعدالة والإنصاف يضمن أن كل شخص له حقوق متساوية ، ويجب القضاء أو الحكم بين مطالب الجميع بوساطة مبادىء العدالة التي تمنح عدالة متساوية للجميع . إن القدرة على الإحساس بالمساواة تمتلك من قبل الأغلبية ، وإن تحقيق ذلك أي (المساواة) يتم من خلال أشخاص مخولون بالعدالة المتساوية ، قادرون على امتلاك تصور لخيرهم وقادرون على امتلاك حسن العدالة (14) .

7. الفعالية : أي إنجاز كافة الأهداف الموضوعة في الخطط ، والقدرة على تنفيذ المشاريع الخدمية عبر إدارات كفوءة وعقلانية تحافظ على الموارد من الهدر ، وذلك من خلال استغلال الموارد بالأسلوب الأمثل لتحقيق ذلك . وهي بذلك تعني تحقيق أعلى منفعة من خلال استخدام الموارد

المخطط لها ، والجدير بالذكر أن الكفاءة ترتبط بالفاعلية ، لذلك فإن الفاعلية تتحقق عندما تكون هناك رؤية واضحة وأهداف محددة واستراتيجيات ومبادىء وقيم وتنمية وتطور(15).

8. المحاسبة : يتعين أن يكون متخذو القرار في الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني خاضعين للمحاسبة لو للمساءلة من قبل الناس ، وكذلك من قبل المؤسسات المعنية ، وتختلف طبيعة المحاسبة حسب المؤسسة وحسب ما إذا كان القرار داخليًا أو خارجيًا. إن المساءلة والمحاسبة الحقيقة والدقيقة والموضوعية والمحايدة مهمه لتشخيص مواقع الفساد وإثبات أو نفي حالات الفساد بالديل القاطع ، وذلك يتطلب تشريع قوانين للاستخدام الفعلي والصارم للثواب والعقاب بأشكالهما وأبعادهما المتنوعة، بما يضمن –وفي آن واحد – معاقبة الفاسدين وردع غيرهم عن الوقوع في الفساد، وتشجيعهم على اجتنابه ، فضلًا عن تدقيق سياسات وقرارات شاغلي المناصب العامة دوريًا لضمان الحكم الصالح وحسن الإدارة(16).

9. الرؤية الاستراتيجية : أي أن يمتلك القادة والجمهور منظورًا واسعًا للحكم الصالح والتنمية ومتطلباتها مع تفهم السياق التأريخي والثقافي والاجتماعي المركب لهذا المنظور . كما تتمثّل أيضا في جملة الخطط متوسطة وبعيدة الأجل التي يتمّ وضعها خصيصًا لغرض تطوير المجتمع والنهوض به، ويتمثّل في قائمة الطموحات التي يسعى الأفراد والمواطنون والمجتمعات والدول إلى تحقيقها من خلال تطبيق معايير ومبادىء الحكم الرشيد كافة . ووفق مفهوم الحكم الصالح ، فإن الرؤية الاستراتيجية منطلقة من المعطيات الثقافية والاجتماعية الهادفة إلى تحسين شؤون الناس وتنمية المجتمع والقدرات البشرية ، وتفيد التعاون بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص لإعداد خطط بعيدة المدى لتطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية، مع الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر ومحاولة وضع الحلول(17).

بعد التعرف على معايير الحكم الصالح المعتمدة لدى المنظمات الدولية نلاحظ أن هنالك نقاط اتفاق واختلاف تجمع بين المفهوم الغربي والإسلامي حيال مصطلح الحكم الصالح وماهيّته ، فكلاهما يؤكدان على أن (المشاركة والمحاسبة وتحقيق العدالة والمساواة بين جميع الأفراد) هي معايير أساسية لحكم صالح ، ولكنهما يختلفان بدلالة الديمقراطية (بوصفها الإطار المرجعيّ للحكم الصالح) ، حيث إن الأخيرة في المنظور

الغربي تعني سلطة الشعب وسيادته على حساب سيادة الإله أو الدين وسلطته ، في حين أن الفكر الإسلامي يسعى لبناء الدولة المستمدة تصوراتها من الشريعة الإسلامية المقيدة بمجموعة الشروط والقواعد المبينة في القرآن الكريم والسنة النبوية ، الأمر الذي أدّى إلى خلط الدين بالسياسة واستخدامه لتحقيق أهداف سياسية، والتي من شأنها أن تؤسس أنظمة حكم غير صالحة تقوم على أساس النزعة الأيديولوجية ، وهو ما يتنافي مع معايير وأسس ومبادئ الحكم الصالح القائمة في الدول الديمقراطية التي تضمن المساواة والحقوق لجميع مواطنيها بغض النظر عن انتماءاتهم القومية أو الدينية أو الفكرية، فضلًا عن حمايتهم ومحاسبتهم بواسطة السلطة العليا للدولة وفق القانون ودون تمييز على أساس مهنة الفرد أو دينه أو أقليّته أو ماله أو سلطته.

الحكم الصالح في النظام الداخلي والبرنامج السياسي لتيار الحكمة

تيار الحكمة كحزب سياسي أعلن عن تأسيسه السيد (عمار الحكيم) في بغداد (24 تموز 2017) ليبدأ بعنوان بناء دولة عراقية عصرية عادلة، قائمة على أساس الهوية الوطنية والإسلامية والعدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، منطلقة من مصلحة العراق وشعبه في اتخاذ قرارتة باستقلالية تامة، وحفظ حقوق مواطنيه بشكل أكثر انسجامًا وشمولًا من المشاريع الوطنية السابقة. إذ وضع تيار الحكمة عدة سمات في إدارة مشروعه الوطني منها (الحوار ، الوحدة ، التجديد ، الوسطية ، والشفافية ومكافحة الفساد(18) ، و من أبرزها (19) :

- الانفتاح على جميع مكونات الشعب العراقي.
- الالتزام بحقوق جميع المكونات بخطابه القائم على أساس المواطنة.
- تقريب النزيه وإبعاد الفاسدين.
- الاستقلالية في قراراته تحت شعار "للعراق ننتمي والعراق أولًا" .
- الإيمان بالشباب والعمل على تمكينهم للتأثير بالقرار السياسي.
- تمكين المرأة، إذ هي نصف المجتمع وتربي النصف الآخر.

- التخلص من التحديات المعرقلة لبناء الدولة العصرية من خلال محاولة الوصول إلى حلول تنسجم مع الواقع.
- الانفتاح والعمل مع كل من يؤمن بالدستور والعملية السياسية.
- الميدانية، إذ إنه تيار شعبي ويجب أن يعمل بشكل كبير على تقديم الخدمة للجميع.

وبقدر تعلق الأمر بمعايير الحكم الصالح لدى تيار الحكمة من خلال ماجاء بنظامه الداخلي الذي احتضن ثلاثين مادة موزعة على أربعة فصول ، وبرنامجه الانتخابي الذي أعلن عنه كمبدأ للعمل السياسي ، حيث أشار بمواقع عدة وبشكل مباشر وغير مباشر على معايير الحكم الصالح.

فعلى صعيد النظام الداخلي أشار إلى بعض المفاهيم التي تُعبّر عن مشتقات لمعايير الحكم الصالح خص بها أعضاء التيار، فحينما تكفل أحكام النظام الداخلي للتيار ولجميع أعضائه بحرية التعبير عن الرأي وحرية الاعتراض والنقد البنّاء (20) ، واتخاذ القرارات بالأغلبية المطلقة لعدد الحضور في اجتماعات رئاسة الهيأة العامة للتيار ولجانه (21)، والترشيح لعضوية أو رئاسة إحدى اللجان الدائمة داخل التيار(22) ، فإنها إشارة واضحة لمعيار المشاركة. وعندما يتم اختيار قيادات التيار عبر انتخابهم بالآليات الديمقراطية (23) مع التزامهم بأحكام الدستور العراقي والنظام الأساسي للتيار (24) فهو إشارة لمعيار حكم القانون . وحين تُنشر السير الذاتية للمرشحين لرئاسة الهيأة العامة المتمثلة بـ (رئيس التيار ، ورئيس الهيأة العامة ونائبيه، وأعضاء المكتب السياسي) عبر وسائل الإعلام والتواصل الخاصة بالتيار خلال مدة الترشيح أو أثناء انعقاد المؤتمر أو كليهما وقبل إجراء التصويت(25) وتكون جلسات الهيأة العامة علنية(26) فتلك أحكام واضحة تعبر عن معيار الشفافية. وبالاستماع إلى الطروحات المقدمة من أعضاء التيار ومناقشة التطورات الوطنية والإقليميّة والدولية واتخاذ التوصيات اللازمة بشأنها وتحويلها إلى سياسات مقترحة تسهم في بناء الدولة وتعزيز قدراتها(27) تأتي الإشارة غير المباشرة لمعيار الاستجابة . وعند تأكيد النظام الداخلي للتيار بضرورة النظر بالشكاوى المقدمة من قبل أعضاء الهيأة العامة وإبداء الرأي فيها وعرضها على رئاسة الهيأة للبت فيها(28)

نلاحظ الحضور غير المباشر لمعيار التوافق. وعندما يكون أعضاء الهيأة العامة من جميع الفئات والشرائح الوطنية المتعددة في البلاد مع إعطاء دور للمراة في تولي مناصب إدارة داخل الهيأة العامة للتيار (29) ، فإنها إشارة لمعيار المساواة . وجاءت الإشارة لمعيار الفعالية في النظام الداخلي للتيار عند تأكيده على تطوير برامج الهيأة العامة للتيار وتنمية القدرات التطويرية والحاجات التدريبية لتاهيل الأعضاء ورفع كفاءاتهم وتهيئة لجان خاصة لمتابعة تنفيذ هذه الخطط (30). أما معيار المحاسبة فقد ورد بأكثر من موضع، إذ لوحظت الإشارة إليه من خلال المواد القانونية الرقابية الواردة في النظام والتي أكدّت على متابعة عمل وأداء مقررية الهيأة العامة وأعضائها والمجموعات الإلكترونية التيارية الخاصة بهم كل ستة أشهر لرصد ضعف الفعالية (31). وحين جاء النظام الداخلي بمواد تتعلق بإنشاء قواعد عملية وفنية ذات طابع استراتيجي ووضع الخطط المناسبة لتطور عمل آليات لجانه(32)، فهنا أيضًا إشارة لمعيار الرؤية الاستراتيجة.

أما على صعيد الإطار العام للبرنامج الانتخابي لتيار الحكمة ، الذي جاء ردًا للتحديات التي أفرزتها الحكومات السابقة ، والتي من أبرزها (أزمة الثقة بين المواطن والدولة ، الفساد وغياب المحاسبة ، سوء تنفيذ القانون وفرضة بشكل عادل ، سوء التخطيط والإدارة ، إدارة الثروات وتوزيعها العادل والتحديات الأمنية) ، وعوامل الإحباط على المستويات (السياسية والاقتصادية والاجتماعية)(33). وتضمن سمات ومرتكزات أبرزها (الوطنية ، الشفافية ومكافحة الفساد ، الاستقلالية ، الانفتاح ، الحلول السلمية ، الشبابية ، تمكين المرأة ، المؤسساتية ، الوسطية ، الخدمة ، والتجديد والتميز والإبداع) (34)، وحلولًا على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي(35) ، ومشاريع للأربع سنوات القادمة وضعت كمرتكزات للبرنامج الانتخابي(36) ، نتلمس من كل ذلك بعض الإشارات المباشرة وغير المباشرة لمعايير الحكم الصالح.

المستوى السياسي

الحلول السياسية الداخلية جاء فيها ما يشير إلى البعض من معايير الحكم الصالح، ومنها(37):

1. الاستراتيجية: (وضع خطط لجميع القطاعات ، بعيدة ومتوسطة وقريبة الأمد ويتم التنفيذ على ضوء الخطط المعدة وبحسب الأولويّة).
2. حكم القانون : (تشريع القوانين اللازمة لتنفيذ الخطط واستكمال مشاريع القوانين التي أشارت إليها المواد في الدستور العراقي عام 2005).
3. التوافق : فك النزاعات بين السلطات الآتية : (الاتحادي ، الإقليم ، المحافظات غير المنتظمة بإقليم).
4. المحاسبة: (القضاء على الفساد).

أما على مستوى السياسة الخارجية فنتلمس بها حضور معياري الاستجابة والتوافق من خلال ماورد فيها من حلول تشير إلى الآتي(38):

1. سياسة خارجية واحدة للدولة وعلاقات دولية بعيدة عن المحاور.
2. تحقيق المصالح الاقتصادية العراقية وتعزيز الأمن القومي العراقي.
3. مد الجسور وتأدية الأدوار المحورية واستعادة مكانة العراق.
4. نقترب ونبتعد على أساس مصلحة العراق (العراق أولًا).

المستوى الاقتصادي

نلاحظ حضور بعض من معايير الحكم الصالح، وهي كالآتي :

1. الاستجابة :

- توزيع نسبة (25%) من عائدات النفط والغاز على المواطنين(39).
- دعم الاستثمار من خلال تبسيط إجراءات العمل بقانون الاستثمار والابتعاد عن الإجراءات البيروقراطية والمساومات والعمل بأسلوب النافذة الواحدة مع المستثمر(40) .

2. الفعالية(41):

- إنجاز المشاريع التنموية (النقل وشبكة المواصلات ، الموانىء ، القطارات وتطوير المنافذ الحدودية).
- تطوير مشاريع القطاعات النفطية والزراعية والصناعية (دعم الفلاح بتوفير الأسمدة والبذور ، تطوير وتوسيع مزارع الأبقار والعجول والأسماك ، تطوير شبكات نقل النفط والحقول الغازية ورفع معدل الإنتاج ومنظومة التصدير).

المستوى الاجتماعي

احتضن إشارات مباشرة وغير مباشرة لتلك المعايير، ومنها(42) :

1. معيارا المشاركة والمساواة : تمكين المرأة والاعتماد على الطاقات الشابة من كل الفئات ومنظمات المجتمع المدني في العمل وإبداء الرأي.
2. معيار الشفافية: حينما يكون المواطن متواصلًا مع المسؤول وعلى اطلاع بحركة الأموال والميزانيات المالية المعدة من قبل الحكومة.
3. التأكيد على توفير فرص العمل ومحاربة البطالة وإنشاء نظام عادل لرواتب الموظفين وتوفير الماء والكهرباء والضمان الصحي، فتلك إشارات واضحة لمعيار الاستجابة، والذي سيكون حاضرًا أيضًا عند متابعة مرتكزات البرنامج الانتخابي للسنوات الأربع القادمة والذي أكدّ على وضع مشروع حكومة إلكترونية لخدمة المجتمع وتحسين جودة الحياة(43) ، وضرورة معالجة مشكلة السكن من خلال تخصيص نسبة من الميزانية العامة لمشاريع السكن ، وتسهيل إجراءات الاستثمار لبناء وحدات سكنية تُباع بالتقسيط للمواطنين (موظفين وغير موظفين) على أن تتحمل الحكومة (50%) من مبلغ القسط(44).

الخاتمة

نلخص مما تقدم أن الحكم الصالح غاية لا يمكن لأي نظام سياسي الوصول إليها بالكامل بقدر ما يمكن الاقتراب منها ، وهذا الاقتراب يُقاس بقدر تلمس بعض أو أكثر من بعض المعايير المعتمدة لدى برامج ونشاطات النظام السياسي ومؤسساته، بما في ذلك برامج ونشاطات الأحزاب السياسية بوصفها جزءًا من النظام السياسي. وعليه فإن تيار الحكمة إن لم يكن في عمق دائرة معايير الحكم الصالح الدولية فإنه من بين أهم التنظيمات السياسية العراقية قربًا من هذه المعايير.

الهوامش

1. عامر فياض ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الإنسان ، السلسلة القانونية ، موسوعة القوانين العراقية ، بغداد ، 2016 ، ص127.
2. للتفاصيل حول القبول بالمعايير الدولية في الدساتير الوطنية ، انظر عمر بشير وعوض عبد الكريم مرسي ، حقوق الإنسان (إشكاليّة التدويل والخصوصية) ، منشورات المركز العالمي لدراسات الكتاب الأخضر ، طرابلس ، ليبيا ، ج2 ، ط1 ، 1991 ، ص20-27.
3. حسن كريم ، مفهوم الحكم الصالح ، عن مجموعة مؤلفين ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، مصدر سبق ذكره ، ص100.
4. محي الدين شعبان توق ، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد : منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، (دار الشروق للنشر والتوزيع ، ط1 ،عمان – الأردن ، 2014) ، ص48.
5. عن منير الحمش ، تصحيح مسار التنمية في عالم متغير ، (الأهالي للطباعة والنشر ، دمشق 2004) ، ص24-25.
6. إسماعيل الشطي ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية : الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح ، (مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2004) ، ص453.
7. محي الدين شعبان توق ، مصدر سبق ذكره ، ص56.

8. الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا : تحسين التضمينية والمساءلة ، ص4-5 .
9. المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا ، حرية التعبير وحق المشاركة السياسية ، (دار الكنوز الأدبية ، بيروت ، ط1 ، 1997) ، ص87.
10. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002 .
11. عامر خياط ، الحكم الصالح شرط لمكافحة الفساد ، مجلة الحوار ، (المركز العراقي للتنمية والحوار الوطني ، بغداد ، العدد الثالث ، 2005) ، ص23.
12. وثيقة تحالف المعايير الإنسانية الأساسية المتعلقة بالجودة والمساءلة Core Humanitarian Standard. ط1 ، 2014، ص112.
13. المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل ، نيويورك : الأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة ، 2002.
14. جون رولز ، نظرية في العدالة ، ترجمة ليلى الطويل ، (الهيأة العامة السورية للكتاب ، دمشق ، 2011) ، ص 600-607.
15. عبد الكريم سعد محجوب ، النظام السياسي الأمثل بين الواقع والطموح : دراسة في العلاقة بين الحكم الصالح وحقوق الإنسان ، (مجلة السياسة الدولية ، الجامعة المستنصرية ، العدد (20) ، 2012).
16. مجموعة مؤلفين ، فلسفة العدالة في عصر العولمة ، إعداد وتنسيق: بومدين بوزيد ، (الدار العربية للعلوم ناشرون ، ط1 ، بيروت ، 2009).
17. مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني ، الحاكمية الرشيدة ، جدل لم يحسم بعد ، الأردن ، 2007 ، ص5-6.
18. تيار الحكمة الوطني ، ويكيبيديا الموسوعة الحرة (ar.wikipedia.org/wiki).

19. المصدر نفسه.
20. النظام الداخلي للهيأة العامة لتيار الحكمة الوطني، بغداد ، 2018 ، المادة (5) ،الفصل الأول (التعريف والمهام) ، ص7.
21. المصدر نفسه ، المادة (9) الفقرة (6) ، الفصل الثاني (رئاسة الهيئة العامة) ، ص11. والمادة (18- رابعًا) ، الفصل الثالث (عضوية الهيئة العامة) ، ص20. والمادة (26- أولًا) ، الفصل الرابع (اللجان الدائمة) ، ص 25.
    * اللجان الدائمة : هي لجان متخصصة في الشؤون العامة على وفق مبدأ تقسيم العمل ، وتتالف من رئيس لها، ونائب للرئيس ومقرر، وعدد من الأعضاء بحسب الاقتضاء من ذوي الاختصاص والمعرفة. ينظر المصدر نفسه ، المادة (20) ، الفصل الرابع (اللجان الدائمة)، ص23.
22. المصدر نفسه ، المادة (24)، ص25.
23. المصدر نفسه ، المادة (4 - أولا) ، الفصل الأول (التعريف والمهام) ، ص6.
24. المصدر نفسه ، المادة (5) ، ص7.
25. المصدر نفسه ، المادة (8 - ثالثا) ، الفصل الثاني (رئاسة الهيأة العامة) ، ص10.
26. المصدر نفسه ، المادة (19)، الفصل الثالث (عضوية الهيأة العامة)، ص21.
27. المصدر نفسه ، المادة (23) الفقرة (3)، الفصل الرابع (اللجان الدائمة)، ص24. وكذلك المادة (4- خامسا)، الفصل الأول (العريف والمهام) ، ص6.
28. المصدر نفسه ، المادة (11) الفقرة (4) ، الفصل الثاني (رئاسة الهيئة العامة) ، ص12.
29. المصدر نفسه ، المادة (3) الفقرة (أ) ، الفصل الأول (التعريف والمهام)، ص 5. كذلك المادة (8 –رابعا وخامسًا) ، ص10.
30. المصدر نفسه ، المادة (10) الفقرات (1 و 4) ، ص11. كذلك المادة (18- خامسًا)، ص20.
31. المصدر نفسه ، المادة (12) الفقرة (7)، ص13 . وكذلك المادة (13) الفقرة (3)، ص14 . وكذلك المادة (16 تاسعًا) ، ص18. وكذلك المادة (17) الفقرة (4)، ص19.
32. المصدر نفسه ، المادة (23) الفقرة (6)، ص24. وكذلك المادة (12) الفقرة (6) ص 13. وكذلك المادة (11) الفقرة (8)، ص13.
33. البرنامج الانتخابي لتيار الحكمة ، بغداد ، 2018 ، ص12 و13.
34. المصدر نفسه ، ص9و10.

35. المصدر نفسه ، ص27.
36. المصدر نفسه ، ص42.
37. المصدر نفسه ، ص27.
38. المصدر نفسه ، ص29.
39. المصدر نفسه ، ص30.
40. المصدر نفسه ، ص35.
41. المصدر نفسه ، ص34.
42. المصدر نفسه ، ص36.
43. المصدر نفسه ، ص42.
44. المصدر نفسه ، ص44-47.